

١١- تحت الحكومات و، حسب الاقتضاء، المنظمات الدولية على أن تستجيب خطياً بأول وأسرع صورة ممكنة لطلبات لجنة القانون الدولي بتقديم تعليقات ولاحظات وردود على الاستبيانات ، ويتزويدها بمداد عن الموضع المدرجة في برنامج عملها :

١٢- تؤكد من جديد رغبتها في أن تواصل لجنة القانون الدولي تعزيز تعاونها مع الهيئات القانونية الحكومية الدولية التي يكون عملها ذات أهمية للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه :

١٣- تعرب مرة أخرى عن رغبتها في أن يستمر عقد حلقات دراسية بالاقتران بدورات لجنة القانون الدولي ، وفي أن تناح لعدد متزايد من المشتركين من البلدان النامية فرصة حضور تلك الحلقات الدراسية؛ وتناشد الدول القادرة على التبرع أن تفعل ذلك نظراً لليس الحاجة إلى هذه التبرعات من أجل عقد الحلقات الدراسية ، وتعرب عن الأمل في أن يواصل الأمين العام بذلك كل ما في وسعه ، في إطار الموارد المتاحة ، لتزويد الحلقات الدراسية بالخدمات الكافية بها في ذلك الترجمة الشفوية ، حسب الحاجة :

١٤- تطلب إلى الأمين العام أن يواكب لجنة القانون الدولي ، للعلم ، بمحاضر المناقشة التي دارت حول تقرير اللجنة في الدورة الرابعة والأربعين للجمعية العامة ، بالإضافة إلى البيانات المكتوبة التي يتحمل أن توزعها الوقود مقرنة ببياناتها الشفوية ، وأن يعد ويوزع موجزاً لموضع المناقشة .

الجلسة العامة ٧٧

٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

٣٦/٤٤- النظر في مشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيقة дипломатическая ومركز الحقيقة дипломатическая التي لا يراقبها حامل ، وفي مشروع بروتوكولها اختياريين

إن الجمعية العامة ،

إذ تلاحظ أن لجنة القانون الدولي ، واعضة في اعتبارها التعليقات المقدمة كتابياً من الحكومات والآراء التي أبدت في مناقشات الجمعية العامة ، أكملت في دورتها الحادية والأربعين القراءة الثانية لمشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيقة дипломатическая ومركز الحقيقة дипломатическая التي لا يراقبها حامل ، وأعدت أيضاً مشروع بروتوكول اختياري بشأن مركز حامل الحقيقة والحقيقة التابعين للبعثات الخاصة ، ومشروع بروتوكول اختياري بشأن مركز حامل الحقيقة والحقيقة التابعين للمنظمات الدولية ذات الطابع العالمي^(٣٩) .

إذ تحيط علماً بتوصية لجنة القانون الدولي بأن تدعى الجمعية العامة إلى عقد مؤتمر مفوضين دولي لدراسة مشاريع المواد المعنية ومشروع بروتوكولها اختياريين وعقد اتفاقية بشأن هذا الموضوع^(٤٠) .

(٣٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعين ، الملحق رقم ١٠ (A/44/10) ، الفصل الثاني .

(٤٠) المرجع نفسه ، الفقرة ٦٦ .

٢- توصي بأن تواصل لجنة القانون الدولي أعمالها بشأن الموضع المدرجة في برناجها الحالي والواردة بوصفها البنود ٢ و ٣ و ٥ إلى ٨ من تقريرها ،أخذة في الاعتبار تعليقات الحكومات المقدمة خطياً أو المغرب عنها شفهياً في مناقشات الجمعية العامة :

٣- تعرب عن تقديرها لجهود لجنة القانون الدولي ، من أجل تحسين إجراءاتها وأساليب عملها ووضع مقتراحات لبرنامج عملها في المستقبل :

٤- تطلب إلى لجنة القانون الدولي ما يلي :

(أ) أن تُبقي قيد الاستعراض تحيط أنشطتها طيلة فترة عضوية أعضائها ،أخذة في الاعتبار استصواب تحقيق أكبر قدر ممكن من التقدم في إعداد مشاريع مواد بشأن موضع محددة :

(ب) أن تواصل النظر في أساليب عملها من جميع جوانبها ،أخذة في الاعتبار أن النظر في بعض الموضع بشكل تعاقبي قد يسهم ، في جملة أمور ، في زيادة فعالية النظر في تقريرها في اللجنة السادسة :

(ج) أن تهتم اهتماماً خاصاً بأن تبين في تقريرها السنوي المسائل المحددة من كل موضع والتي يكون إبداء آراء الحكومات بشأنها ، سواء في اللجنة السادسة أو خطياً ، ذات أهمية خاصة لمواصلة أعمالها :

٥- تدعى لجنة القانون الدولي إلى أن تطلب إلى مقرر خاص ، إذا اقتضت الظروف ، أن يحضر دورة الجمعية العامة أثناء مناقشة الموضوع المسؤول عنه ذلك المقرر الخاص ، وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الترتيبات اللازمة في حدود الموارد القائمة :

٦- توصي بمواصلة الجهد الرامي إلى تحسين طرق النظر في تقرير لجنة القانون الدولي في اللجنة السادسة بغية توفير توجيهات فعالة تهتم بها لجنة القانون الدولي في أعمالها :

٧- تقرر أن تواصل اللجنة السادسة عند تنظيم مناقشتها لقرير لجنة القانون الدولي ، في الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة ، مراعاة إمكانية تخصيص وقت لإجراء تبادل غير رسمي للأراء حول المسائل المتعلقة بلجنة القانون الدولي :

٨- توصي بأن تبدأ مناقشة تقرير لجنة القانون الدولي في الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة في ٢٩ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٠ :

٩- تحيط علماً بتعليقات لجنة القانون الدولي بشأن مسألة مدة دورتها على النحو الوارد في الفقرة ٧٤٣ من تقريرها ، وتعرب عن رأي مفاده أن متطلبات العمل المتعلقة بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه وحجم الموضع المدرجة في جدول أعمال اللجنة وتعقدتها تجعل من المستصوب الإبقاء على المدة المعتادة لدوراتها :

١٠- تؤكد من جديد مقرراتها السابقة بشأن تزايد دور شعبة التدوين السابعة لإدارة الشؤون القانونية بالأمانة العامة ، وبشأن المحاضر الموجزة وغيرها من وثائق لجنة القانون الدولي :

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة عن أعمال دورتها المعقودة في عام ١٩٨٩^(٤٩).

وإذ تعرب عن ارتياحها لاستكمال الأعمال المتعلقة بمشروع الونية المتعلقة باللجوء إلى لجنة معنية بالمساعي الحميدة أو الوساطة أو التوفيق في إطار الأمم المتحدة، وتوصية اللجنة الخاصة بأن ترقى الرئيسية بمعرفة تعمده الجمعية العامة في دورتها الحالية^(٥٠).

وإذ تضع في اعتبارها استصواب موافصلة اللجنة الخاصة أعمالها في ميدان تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية.

وإذ تلاحظ مع التقدير التقدم المحرز في وضع مشروع الدليل الخاص بتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية.

١ - تحيط علماً بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة:

٢ - تقرر أن تعقد اللجنة الخاصة دورتها القادمة في الفترة من ١٢ سبتمبر/أيلول إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩٠:

٣ - تطلب إلى اللجنة الخاصة القيام في دورتها لعام ١٩٩٠ بما يلي، وفقاً لأحكام الفقرة ٥ أدناه:

(أ) إعطاء أولوية لمسألة صون السلم والأمن الدوليين بجميع جوانبها من أجل تعزيز دور الأمم المتحدة، وأن تنظر في هذا السياق فيما يلي:

١١ - أولاً، مسألة أنشطة تقضي الحقائق من قبل الأمم المتحدة، على أساس الاقتراحات والمقترحات المطروحة أمامها؛

١٢ - المقتراحات الأخرى المتعلقة بصون السلم والأمن الدوليين التي قد تقدم إلى اللجنة الخاصة خلال دورتها لعام ١٩٩٠؛

(ب) موافصلة أعمالها بشأن مسألة تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية، وأن تعمد في هذا السياق إلى ما يلي:

١٣ - النظر في الاقتراحات المتعلقة بهذه المسألة التي قد تقدم إلى اللجنة الخاصة:

١٤ - دراسة تقرير الأمين العام المرحلي عن وضع مشروع الدليل الخاص بتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية^(٥١)؛

٤ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تبقي مسألة ترشيد إجراءات الأمم المتحدة قيد الاستعراض الفعلي؛

٥ - تطلب أيضاً إلى اللجنة الخاصة أن تضع في اعتبارها أهمية التوصل إلى اتفاق عام متى كان لذلك قيمة بالنسبة إلى تتابع أعمالها؛

٦ - تقرر أن تقبل اللجنة الخاصة مشاركة مراقبين عن الدول الأعضاء في اجتماعاتها، بما في ذلك المشاركة في اجتماعات فريقها العامل؛

١ - تعرب عن تقديرها للجنة القانون الدولي لما قامت به من عمل قيم يساند مركز حامل الحقيقة الدبلوماسية ومركز الحقيقة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل. وللمقرر الخاص لهذا الموضوع لما أسمه به في هذا العمل:

٢ - تقرر إجراء مشاورات غير رسمية في الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة لدراسة مشاريع المواد المعنية المتعلقة بمركز حامل الحقيقة الدبلوماسية ومركز الحقيقة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل ومشروعى بروتوكولها الاختياريين، وكذلك دراسة مسألة كيفية الضي في معالجة مشاريع الصكوك هذه بهدف تسهيل التوصل إلى قرار مسبر عموماً فيما يتعلق بالجانب الآخر:

٣ - تقرر أيضاً أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والأربعين بنداً بعنوان «النظر في مشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيقة الدبلوماسية ومركز الحقيقة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل وفي مشروعى بروتوكولها الاختياريين».

٧٢ - الملسلة العامة

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٣٧/٤٤ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

إن الجمعية العامة.

إذ تشير إلى قراراتها ٣٤٩٩ (د - ٣٠) المورخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، الذي أنسأت بمقتضاه اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة، وإلى قراراتها ذات الصلة التي اتخذتها في دورات لاحقة^(٤١)،

وإذ تحيط علماً بتقارير الأمين العام عن أعمال المنظمة المقدمة إلى الجمعية العامة في دوراتها السابعة والثلاثين^(٤٢)، والتاسعة والثلاثين^(٤٣)، والأربعين^(٤٤)، والحادية والأربعين^(٤٥)، والثانية والأربعين^(٤٦)، والثالثة والأربعين^(٤٧)، والرابعة والأربعين^(٤٨)، فضلاً عن الآراء والتعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء بشأنها،

(٤١) القرارات ٢٨/٣١ المورخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦، و٤٥/٢٢ المورخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و٩٤/٢٣ المورخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و١٤٧/٣٤ المورخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و١٦٤/٣٥ المورخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و١٢٢/٣٦ المورخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و١١٤/٣٧ و١١٤/٣٦ المورخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و١٩٨٢ و١٤١/٣٨ المورخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و٨٨/٣٩ المورخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ و٧٨/٤٠ المورخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و٨٣/٤١، و٨٣/٤١ المورخ في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و١٥٧/٤٢ المورخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ و١٧٠/٤٣ المورخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨.

(٤٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والثلاثين - الملحق رقم ١ (A/37/1).

(٤٣) المرجع نفسه، الدورة التاسعة والثلاثين - الملحق رقم ٦ (A/39/1).

(٤٤) المرجع نفسه، الدورة الأربعين - الملحق رقم ٦ (A/40/1).

(٤٥) المرجع نفسه، الدورة الحادية والأربعين - الملحق رقم ٦ (A/41/1).

(٤٦) المرجع نفسه، الدورة الثانية والأربعين - الملحق رقم ٦ (A/42/1).

(٤٧) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والأربعين - الملحق رقم ٦ (A/43/1).

(٤٨) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والأربعين - الملحق رقم ٦ (A/44/1).

(٤٩) المرجع نفسه، الملحق رقم ٣٣ (A/44/33).

(٥٠) المرجع نفسه، التقرير الخامس، ثالث، الفقرة ١٢٢.

(٥١) المرجع نفسه، الملحق رقم ٦١ (A/44/33).